

الْجِنَاحَيْةُ عَلَى الْمُضْطَلَّاتِ

الإِسْلَامِيَّةُ وَخَاطِرُهَا عَلَى عَقِيْدَةِ

الْمُسْلِمِ وَفِكْرِهِ

إعداد:

عليٌّ مَهَامًا سَامُوه

أَكَادِيمِيٌّ تَائِلَانْدِيٌّ، حَاضِرٌ بِكُلِّيَّةِ الدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ (فَرْعَ

فَطَانِي) فِي جَامِعَةِ الْأَمِيرِ سُونِكَالَا بِتَائِلَانْدَ



المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعود بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

(١) ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا آتَهُمُ اللَّهُ حَقَّ تَعْلِيهِ وَلَا يَعْمَلُونَ إِلَّا وَآتَهُم مُّسْلِمُونَ﴾
 (٢) ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا آتَهُمُ اللَّهُ حَلَقَكُرْ مِنْ نَقِسٍ وَجَوْهَرٍ وَخَلَقَ مِنْهَا رَوْجَهَا وَبَتَّ مِنْهَا بِجَالَ كَثِيرًا وَدَسَاءَ وَآتَهُمُ اللَّهُ الَّذِي نَسَاءُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾
 (٣) ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا آتَهُمُ اللَّهُ وَقْوَلًا فَلَا سَدِيدًا﴾
 (٤) ﴿يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيُغَفِّرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَرْزَاعَظِيمًا﴾

أما بعد :

فإن أحسن الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلاله، وكل ضلاله في النار ^(٤).

(١) سورة آل عمران، آية (١٠٢).

(٢) سورة النساء، آية (١).

(٣) سورة الأحزاب، الآيات (٧١-٧٠).

(٤) هذه خطبة الحاجة أخرجها الإمام أحمد (٣٩٢/١)، وأبو داود في كتاب النكاح، باب في خطبة الحاجة برقم (٢١١٨) والترمذى كتاب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح برقم (١١٠٦) وقال: صحيح ، والنسائي ، كتاب الجمعة ، باب الدنو من الإمام يوم الجمعة برقم (١٧٠٩) وابن ماجه ، كتاب النكاح ، باب خطبة النكاح برقم (١٨٩٣).

إن دراسة المصطلحات الإسلامية من الموضوعات ذات الأهمية البالغة التي تتوجب العناية بها، ولا سيما فقد بُلّيت الأمة الإسلامية في الماضي والحاضر بفتنة الجناية عليها، وذلك بتحريف معانٍها أو تبديلها بمفاهيم جديدة تحمل بين طياتها معانٍ فاسدة، وأراء مشبوهة، تفتّن المسلمين في عقيدتهم، وتلبّس عليهم الحق، وتُبعدُهم عن الصواب، وتَنَأِي بهم عن الجادة الحقة.

ومن المعلوم «أن من أكبر مخططات أعداء الإسلام هو إضلال المسلمين من خلال ممارسة ما يسميه البعض بـ(حرب المصطلحات) فهي حرب حقيقة، بل هي أخطر الحروب التي تشنّ على المسلمين اليوم، فهي تشكل أدق مواقع الغزو الثقافي للأمة»^(١).

يقول الأستاذ جمال سلطان مبيناً خطورة المصطلحات الباطلة : « وهذه المصطلحات مع الأسف تتكاثر بصورة غريبة... وتتفشى عبر أجهزة الإعلام، ومنتديات الثقافة العامة؛ مما يجعلها مُلْقاً لأفهام بعض الشباب، تهدّر على أذهانهم قضية دينهم، وشرعيتهم»^(٢).

لذا رغبت في الكتابة حول موضوع «الجناية على المصطلحات الإسلامية ومخاطرها على عقيدة المسلم وفكره»، وأسأل الله تعالى التوفيق والسداد .

(١) العتيبي: سعود، ضوابط قبول المصطلحات الإسلامية والفكرية عند أهل السنة والجماعة، (ص ٨).

(٢) سلطان: جمال، تجديد الفكر الإسلامي، (ص ٥٧).

أهمية البحث :

- ١ - عنابة القرآن الكريم^(١) والسنّة النبوية^(٢) بتحرير الألفاظ الشرعية؛ وهذا الأمر يؤكّد أهميّة وضرورة دراسة الجوانب المتعلقة بالألفاظ الشرعية والتي منها المصطلحات الإسلامية، وما له صلة بمسائلها وقضاياها.
- ٢ - عنابة علماء المسلمين بالألفاظ والمصطلحات الشرعية، واستخدامهم لها، يقول ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية : «والتعبير عن الحق بالألفاظ الشرعية النبوية الإلهية هو سبيل أهل السنة والجماعة»^(٣).

(١) من الأمثلة على عنابة القرآن الكريم بتحرير الألفاظ الشرعية: قوله تعالى : { قالت الأعراب آمنا
قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم ... } [سورة الحجرات، آية (١٤)].
قال ابن كثير رحمه الله : ((يقول تعالى منكراً على الأعراب الذين أول ما دخلوا في الإسلام ادعوا
لأنفسهم مقام الإيمان ... ولم يستحکم الإيمان في قلوبهم، فادعوا مقاماً أعلى مما وصلوا إليه فأدروا
في ذلك ...)). ابن كثير : إسماعيل، تفسير القرآن العظيم (ص ١٣٨٢-١٣٨٣).

(٢) من الأمثلة على عنابة السنّة بتحرير الألفاظ الشرعية: أن سعد بن أبي وقاص قال لرسول الله - ﷺ - : ((يا رسول الله، ما لك عن فلان فواه إني لأراه مؤمناً؟ فقال : ((أو مسلماً...)) رواه
البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو
الخوف من القتل (ص ٩) برقم ٢٧.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز (ص ٧٠-٧١).

٣- خطورة الجناية على المصطلحات الإسلامية وأثرها السبيع على عقيدة المسلم وفكره؛ مما يدعو إلى دراستها، والوقوف على مخاطرها؛ لتحذير الناس منها، وبيان السبل المعينة على مواجهة مخاطرها .

٤- ظهور المصطلحات الباطلة وانتشارها ، ولا سيما في العصر الحاضر عبر وسائل الإعلام وغيرها من قنوات الاتصال؛ الأمر الذي أدى إلى رواجها بين المجتمعات الإسلامية، وافتتان الناس في دينهم، وهذا الأمر يدفع المسلم إلى أن يدرس حقيقتها، وأسباب انتشارها، وأثارها، وبالتالي يستطيع أن يضع العلاج المناسب لتلك الأسباب، ويعرف الناس بمخاطرها .

حدود البحث:

يتركّز البحث في توضيح مفهوم الجناية على المصطلحات الإسلامية، وبيان أسبابها، ومخاطرها على عقيدة المسلم وفكره، مع إيضاح السبل المعينة على مواجهتها.

أهداف البحث :

- ١- الوقوف على مفهوم الجناية على المصطلحات الإسلامية .
- ٢- التعرف على أسباب الجناية على المصطلحات الإسلامية .
- ٣- بيان مخاطر الجناية على المصطلحات الإسلامية على عقيدة المسلم وفكره .
- ٤- إيضاح السبل المعينة على مواجهة مخاطر الجناية على المصطلحات الإسلامية .

منهج البحث :

استخدم الباحث في دراسة الموضوع المناهج العلمية الآتية:

١- **المنهج الوصفي الاستقرائي**، ويفيد هذا المنهج في استقراء المصادر والمراجع المتعلقة بموضوع الدراسة، ومحاولة الاستفادة منها في تدعيم مباحثها.

٢- **المنهج الوصفي الاستنباطي**، ويستخدم هذا المنهج في استنباط الأدلة الشرعية وأقوال العلماء في بيان خطورة الجناية على المصطلحات الإسلامية، وأثرها السيئ على عقيدة المسلم وفكره.

٣- **المنهج النبدي**، وذلك من خلال بيان أوجه الخطأ في المصطلحات الباطلة، والرد عليها من خلال الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة. بالإضافة إلى لوازم المنهج العلمي من: عزو الآيات القرآنية، وتخرير الأحاديث النبوية، وتوثيق النقولات، وعمل فهرس المصادر، وفهرس الموضوعات .

خطة البحث :

وأما خطة البحث فهي تتكون من :

المقدمة ، وبيّنت فيها : أهمية البحث، وحدوده، وأهدافه، ومنهجه، وخطبة البحث.

المبحث الأول : مفهوم الجناية على المصطلحات الإسلامية.

المبحث الثاني: أسباب الجناية على المصطلحات الإسلامية.

المبحث الثالث: مخاطر الجناية على المصطلحات الإسلامية على عقيدة المسلم وفكره.

المبحث الرابع: السبل المعينة على مواجهة مخاطر الجناية على المصطلحات الإسلامية.

الخاتمة. وفيها بينت أهم نتائج البحث وتوصياته .

فهرس المصادر والمراجع.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول :

مفهوم الجناية على المصطلحات الإسلامية

إن الوقوف على المفاهيم اللغوية والمصطلحات يعد من الأمور المهمة في البحوث العلمية؛ فهو يتحقق الهدف الأساس الذي يتمثل في التعرف على حقيقة الموضوع، وتحديد معالجه؛ بما يقلل كثيراً من الخلافات والمناقشات التي قد تعود غالباً إلى غياب المفهوم الصحيح.

ومن السمات والمعايير التي تساعد على تحديد المفهوم بشيء من الدقة: الوقف على المفهوم اللغوي للمصطلح المعنى دراسته .

وعليه فإن التحديد الصحيح للمفهوم يبدأ من التعرف على المعنى اللغوي له، وعليه فأقول:

أولاً : مفهوم المصطلح في اللغة .

ترجع كلمة المصطلح إلى اسم مفعول من «الاصطلاح»، وهو مأخوذ من مادة (صلح)، ولتجليه المعنى اللغوي للمصطلح فإنه يجدر الوقوف على معنى الصلح في المعطيات اللغوية . وبالنظر إلى المعاجم اللغوية^(١) يتبيّن أن لفظة الصلح تزخر بدلائل لغوية ، منها :

١ - الإصلاح الذي هو ضد الفساد.

٢ - الاتفاق، ومنه قولهم : تصالح القوم واصالحوا.

والمعنى الثاني له صلة بمفهوم المصطلح من ناحية الاصطلاح كما سيتضح من خلال تعريفات المصطلح.

(١) ينظر : ابن منظور، محمد، لسان العرب (٧/٣٨٤) مادة (صلح).

ثانياً: مفهوم المصطلح في الاصطلاح:

هناك تعاريفات كثيرة للمصطلح، منها:

تعريف الجرجاني وهو: «اتفاق طائفة على وضع اللّفظ بإزاء المعنى»^(١)
و قريب من هذا المعنى ما ذكره الكفوبي في كتابه الكليات، حيث عرّف
الاصطلاح بقوله: «اتفاق القوم على وضع الشيء»^(٢).
وعلى هذا المعنى فإن المصطلح هو ما وضعه القوم للدلالة على معنى
معين.

وهناك رأي آخر يرى أن المصطلح هو نقل اللّفظ الذي قد وضع أساساً
لمعنى معين إلى المعنى المقصود. وبهذا المعنى قاله الجرجاني أيضاً في كتابه
التعريفات: «اتفاق قوم على تسمية الشيء باسم ما، ينقل عن موضعه
الأول»^(٣). وكذا الكفوبي حيث يقول في تعريف المصطلح هو: «إخراج
الشيء عن المعنى اللغوي إلى معنى آخر لبيان المراد»^(٤).
ونستطيع أن نكيّف مفهوم الاصطلاح على ضوء التعريفات السابقة أنه
«الكلمة التي خصّصها الاستعمال في علم من العلوم بمفهوم معين»^(٥).

(١) الجرجاني، علي، التعريفات (ص ٤٤).

(٢) الكفوبي: أيوب، الكليات، (ص ١٢٩).

(٣) الجرجاني، علي، التعريفات (ص ٤٤).

(٤) الكفوبي: أيوب، الكليات، (ص ١٢٩).

(٥) العتيبي، سعود، ضوابط قبول المصطلحات الإسلامية والفكرية عند أهل السنة والجماعة،

(ص ٢٨)

وهذا التعريف يرى أن المصطلح هو الكلمة التي استعملت في علم من العلوم للدلالة على معنى معين، وأخرج من معناها اللغوي إلى المعنى المقصود المستعمل لذلك الفن أو العلم؛ وعليه فإن الاستعمالات اللغوية للكلمة، وكذلك الكلمات الأخرى التي لم تكن مستعملةً لمصطلح لا تدخل في دائرة المصطلح.

ثالثاً: تعريف المصطلح الإسلامي^(١) :

أما تعريف المصطلح الإسلامي فهو : كل لفظ أو تعبير جديد في اللغة العربية مصدره القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة وما كتبه العلماء المسلمين في مصنفاتهم استُعمل للدلالة على مفهوم معين^(٢).

وعلى ضوء هذا التعريف يمكن القول إن المصطلحات الإسلامية على ثلاثة أنواع من المصطلحات:

« النوع الأول: مصطلحات جديدة لم تكن جزءاً من مفردات اللغة العربية أصلاً: مثل ... الجهاد والقرآن الكريم والشهادة والاستشهاد، ومصطلحات القيامة والجنة والنار، ومناسك الحج .. إلخ.

النوع الثاني: مصطلحات موجودة أصلاً في اللغة العربية ولكن بمفهوم جديد أو بعد دلالي جديد، مثل الصلاة والصوم والحج .. إلخ.

النوع الثالث: المصطلحات الإسلامية التي وافقت مصطلحات في اللغة

(١) اختارت كلمة (المصطلح الإسلامي) بدلاً من كلمة «اللفظ الشرعي» وكذا «المصطلح الشرعي»؛ ليدخل تحتها أيضاً المصطلحات التي وضعها العلماء المسلمين في مصنفاتهم.

(٢) انظر: غزاله: حسن، ترجمة المصطلحات الإسلامية: مشاكل وحلول ، (ص ١) بتصرف يسير .

العربية شكلاً ومضموناً، مثل: الكعبة، الجزية، الحرب، السلم، الخراج، العذاب، العقاب، المنافق، المؤمن، الكافر، ... إلخ «^(١)».

رابعاً: المقصود من الجناية على المصطلحات الإسلامية:

الجناية في اللغة: الذنب والجرم وما يفعله الإنسان مما يجب عليه العقاب في الدنيا والآخرة «^(٢)».

ويقصد الباحث بالجناية على المصطلحات الإسلامية: التعدي على المصطلحات الإسلامية باستبدالها بمصطلح آخر، أو تحريف معناها وتحميلاها بمفاهيم مغلوطة، لخدمة المذهب أو لاتباع هوى، أو لتشويه الإسلام وأهله أو غيرها من الأغراض.

وعليه فإن الجناية قد تكون باستبدال مصطلح إسلامي بمصطلح حادث باطل كاستبدال مصطلح الخمر بالشراب الروحي ، أو بتحريف المعنى وتحميلاه بمفهوم باطل كما تفعله الفرق الضالة في تحريف المصطلحات الإسلامية بما يخدم عقائدهم الباطلة.

(١) المرجع السابق ، الصفحة نفسها.

(٢) ابن منظور، محمد، لسان العرب (٢/٣٩٣) مادة (جني).

المبحث الثاني :

أسباب الجنائية على المصطلحات الإسلامية .

عادة ما تظهر فكرة من الأفكار المخالفة للإسلام إلاّ لها أسبابٌ وطيدة الصلة بالفكرة؛ وذلك لارتباط الأسباب بمسماياتها . وللجنائية على المصطلحات الإسلامية أسبابها يمكن إجمالها في الآتي :

السبب الأول: دافع العقيدة الباطلة وترويجها.

غالباً ما تحرّف الفرقُ الباطلة معاني المصطلحات الإسلامية بناءً على ما تقلّيه عليهم عقائدهم الباطلة؛ رغبة في ترويجها بين الناس؛ فمثلاً : البهائية^(١) حرّفت معنى الحج : بقصد زياره الأماكن التي ترتبط برموزها^(٢). وأما القاديانية^(٣) فتفسّر بالحضور في المؤتمر السنوي في القاديان^(٤). ولن يست الرافضة بعيد عنهم، فإنها كذلك تحرّف المصطلحات الإسلامية وفق عقيدتها الباطلة،

(١) فرقه من فرق الباطنية، قامت على أنقضاض البالية، وتبنت أغلب معتقداتها، سميـت بهذا الاسم لدعوى مؤسـسها حسين المازندراني أنه الممثل الوحـيد لـلهـ ﷺ . انظر: ظهير: إحسـان، البـهـائـيـة: نـقـد وـتـحـلـيلـيـ (صـ ٨٩ـ).

(٢) انظر: المازندراني (البهاء): عليـ، كـتابـ الأـقـدـسـ (صـ ١٩ـ).

(٣) القاديـانـيـةـ : أـتـابـعـ مـدـعـيـ النـبـوـةـ مـيرـزاـ غـلامـ أـحـمـدـ القـادـيـانـيـ ، وـعـمـيـلـةـ الـاستـعـمـارـ، لـهـمـ عـقـائـدـ باـطـلـةـ وـمـخـالـفـةـ لـلـإـسـلـامـ. انـظـرـ: ظـهـيرـ: إـحسـانـ، القـادـيـانـيـةـ: درـاسـاتـ وـتـحـلـيلـ (صـ ١٤ـ وـمـاـ بـعـدـهـ).

(٤) ظـهـيرـ: إـحسـانـ، القـادـيـانـيـةـ: درـاسـاتـ وـتـحـلـيلـ ، (صـ ٨٧ـ).

فمثلاً: مصطلح أهل البيت في قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهَبَ عَنْكُمُ الْجِنَّسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطْهِرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١) يفسرونها بأصحاب الكسae الخامسة، وهم: النبي ﷺ، وعلي، وفاطمة، والحسن، والحسين رض^(٢)، ولا يدخلون في هذا المصطلح زوجات النبي ﷺ؛ لأنهم يسبونهن ويکفرونهن، فلا يشملهن الطهير في هذه الآية؛ وال الصحيح أن أهل البيت يشمل جميع بنى هاشم، وسائر بنى المطلب، وبنات النبي ﷺ وزوجاته رض^(٣).

ومن الأمثلة أيضاً: تحريف الفرق الباطلة كالجهمية^(٤) والمعزلة^(٥) لمعنى مصطلح التوحيد، وتفسيره بنفي أسماء الله ﷺ أو صفاته ، يقول ابن القيم رحمه الله عند حديثه عن الفرق الباطلة وكيفية تعاملهم مع النصوص المتشابهة : «ويتكلمون بالتشابه من الكلام ... الذي له وجهان، يخدعون به

(١) سورة الأحزاب آية (٣٣).

(٢) ينظر: الطوسي: محمد، الأمالي (٢٠/٢).

(٣) ينظر: ابن تيمية: أحمد، منهاج السنة (٧/٧٥-٧٦).

(٤) الجهمية: سموا بذلك نسبة إلى الجهم بن صفوان، الذي تلمذ على الجعد بن درهم، ونشر أفكاره، والتي منها: نفي الصفات، والقول بالجبر. المرجع السابق (١/٨٦-٨٧).

(٥) هم أتباع واصل بن عطاء (ت ١٣١هـ)، وكان تلميذاً للحسن البصري، ثم اعزله وانضم إليه آخرون فسموا المعزلة، ظهرت في أوائل القرن الثاني، وانفردت بعض الأقوال في العقيدة، مثل: القول بالمتزللة بين المترلتين وغير ذلك. انظر: البغدادي: عبدالقاهر، الفرق بين الفرق (٢٠-٢١)، والشهرستاني: محمد، الملل والنحل ، (١/٤٣-٤٦).

جهال الناس... فلا إله إلا الله كم قد ضل بذلك طوائف من بنى آدم لا يخصيهم إلا الله، واعتبر ذلك بأظهر الألفاظ والمعانى في القرآن والسنة، وهو التوحيد الذى حقيقته إثبات صفات الكمال لله وتنتزيعه عن أضدادها وعبادته وحده لا شريك له؛ فاصطلاح أهل الباطل على وضعه للتعطيل المحسن، ثم دعوا الناس إلى التوحيد، فخدعوا به من لم يعرف معناه في اصطلاحهم، وظن أن ذلك التوحيد هو الذى دعت إليه الرسل «^(١)».

السبب الثاني : اتباع الهوى .

لا يخفى أن الأهواء النفسية إذا سيطرت على عقل المرء؛ أغفلته، وسدّت منافذ التفكير فيه؛ فيصير أسيراً لها، فلا ينطق إلا بما يميله عليه هواه. يقول أبو علي النيسابوري: «من أمر السنة على نفسه قولهً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمر الهوى على نفسه قولهً وفعلاً نطق بالبدعة»^(٢). وهذا جاء النهي في القرآن الكريم عن اتباع أهل الأهواء، وما يصطدرون عليه من الآراء الباطلة؛ قال تعالى : ﴿ وَأَنِ اخْكُمْ بِيَنَّهُمْ بِمَا أَرَلَ اللَّهُ وَلَا تَنْتَعِنْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾^(٣). يقول ابن كثير - رحمه

(١) ابن القيم، محمد، الصواعق المرسلة، (٩٢٥ / ٣).

(٢) المرجع السابق (١ / ٧٢).

(٣) سورة المائدة، الآياتان (٤٨).

الله – في تفسير الآية «أي: آراءهم التي اصطاحوا عليها، وتركوا بسيبها ما أنزل الله على رسle»^(١).

وأقرب مثال على أثر الهوى في الجناية على المصطلحات الإسلامية تبديل بعض الناس المصطلحات الإسلامية بسميات تخالف الشريعة وتجرب على ارتكاب ما تدل عليه من معصية، كتسميتهم الربا بالفوائد البنكية والقرض والضمان. يقول الشيخ بكر أبو زيد: «من فاسد الاصطلاح والجناية على الإسلام وقلب الحقائق، تسمية الربا الذي حرّمه الله ورسوله: فائدة، وقرضا، وضماناً، ومعاملة ... فليحذر من هذه التسمية كالحذر من مشموها سواء»^(٢).

السبب الثالث: الجهل باللغة العربية وعدم العناية بها .

لاشك أن اللغة العربية من الأدوات المهمة في فهم مقصود الشرع ومعانيه؛ لذلك فإن الجهل باللغة العربية من أهم أسباب الوقوع في تحريف نصوص الشرع والجناية عليها، يقول ابن تيمية رحمه الله : «فمعرفة العربية التي خوطبنا بها بما يعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه، وكذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني، فإن عامة ضلال أهل البدع كان بهذا

(١) ابن كثير: إسحاق بن إسحاق، تفسير القرآن العظيم، (ص ٤٦٨).

(٢) أبو زيد: بكر، معجم المناهي اللفظية، (ص ٤٠٧).

السبب؛ فإنهم صاروا يحملون كلام الله ورسوله على ما يدعون أنه دال عليه، ولا يكون الأمر كذلك ... كما أخطأ المرجئة في اسم «الإيمان» جعلوا لفظ «الإيمان» حقيقة في مجرد التصديق، وتناوله للأعمال مجازاً^(١).

السبب الرابع: كسر حاجز النفرة من الإسلام :

أحياناً تقع التعبيرات الخاطئة بسبب حسن النية، وهذا الأمر لا يعفي صاحبه من تبعات الألفاظ الموهمة للخطأ ولا سيما مع إمكانه أن يعبر بأسلوب آخر يبعد عن المآخذ. وهكذا الشأن في الجناية على المصطلحات الإسلامية؛ إذ أن بعض المسلمين بحسن النية جعلوا يستخدمون مصطلحات براقة لتحبيب غيرهم إلى الإسلام من دون أن يتغطى إلى ما تحمله هذه المصطلحات بين طياتها من معانٍ تخالف الدين، يقول الشيخ بكر أبو زيد: «هناك عدد من الأساليب المولدة المعاصرة، منها ما هو صادر عن حسن نية؛ لتحبيب الإسلام إلى نفوس الشباب... وكسر حاجز النفرة بينه وبين المذاهب، والتموجات الفكرية المعاصرة، وعلى أيّ كان السبب فإن الإسلام: لباس وحقيقة.. فيتعين على المتكلم والكاتب والمؤلف أن لا يضغط على عکد^(٢) اللسان، ولا يجعل سن القلم على القرطاس، إلا فيما يتسع له لسان الشرع المطهر، وأن يتبعد عن

(١) ابن تيمية: أحمد، مجموع الفتاوى (١١٦/٧).

(٢) أي أصل اللسان. ابن منظور: محمد، لسان العرب (٩/٣٣٧) مادة: عکد.

الأساليب المنابذة له^(١)، ثم ذكر الشيخ بكر أبوزيد أمثلة على ذلك، منها:
ديمقراطية الإسلام، واشتراكية الإسلام^(٢).

السبب الخامس : التبعية والانبهار بمصطلحات غير المسلمين .

لقد عمل أعداء الإسلام على تغييب المصطلحات الإسلامية عن المسلمين، وإدخال المعاني الفاسدة فيها، وأحدثوا مصطلحات تخالف الشرع، كل ذلك ليبعدوا المسلمين عن أصولهم الشرعية، حتى بات بعضهم ينهر بمصطلحاتهم، ويتهافت عليها ، يقول الشيخ بكر أبوزيد رحمه الله: « وقد تكرر في التاريخ أكثر من مرة: أن الأمة إذا ضعفت ودب فيها الوهن انطوت تحت سلطان الغالب ودانت له بالتبعية الماسخة منصهرة في قالبه وعاداته ابتغاء مرضاته، وهكذا قُل: في أمتنا اليوم فإنها لاستقبال كل وافد أجنبي عنها أسرع إليه من قالة السوء إلى أهلها، بل تبدي التباكي وإظهار الفخار، وأن هذا من علائم التقدم والرقي؟!

(١) أبوزيد: بكر، معجم الناهي اللفظية (ص ٣٧٠ - ٣٧١).

(٢) يقول الشيخ محمد الحامد مبينا خطورة مصطلح اشتراكية الإسلام عند تعقبه على كتاب اشتراكية الإسلام للدكتور مصطفى السباعي : « هذا وإنني آخذ على فضيلة الدكتور السباعي تسميته كتابه باسم: اشتراكية الإسلام .. وقد طارت هذه العناصر - يعني بالعناصر اليسارية - فرحاً بهذه التسمية، تستغل بها عقول الدهماء، التي لا تدرك هدفه من اختياره لهذا الاسم .. الإسلام هو الإسلام وكفى، هو هو بعقائده، وأحكامه العادلة الرحيمة، فالدعوة إليه باسمه المحض أجدى وأولي من حيث إنه قسم برأسه، وهو شرع الله العليم الحكيم ». الحامد: محمد، نظرات في كتاب اشتراكية الإسلام (ص ٧).

ومن أسوأ مظاهر التبعيات الماسحة في جو تلکم الأهواء الهاדרة منابذة مصطلحات الشريعة، والإجهاز عليها بمصطلحات دخيلة مرفوضة لغة وشرعًا، وحساً، ومعنى^(١). كـ«مصطلاح الديمقراطية الذي طلب بعض حملة ألوية التجديد في العالم الإسلامي بإدخاله وإحلاله محل الشورى»^(٢)، لاحتوائه معنى المشورة وحماية حقوق الإنسان، مع أنه مصطلح فكري وسياسي يحوي بين طياته معاني مخالفة لتعاليم الإسلام؛ كالتحاكم إلى رأي الشعب.

ولاشك «أن هذه الاجتهادات المقلدة للغرب والمتبررة به أخرت الدعوة إلى تحكيم الشريعة، وتصحيح العقيدة، وعطلت كثيراً من محاكمات الدين؛ بشبهة مراعاة المخالفين، والاستفادة من الآخر واحتواه»^(٣).

السبب السادس : تشويه الإسلام ودعاته :

إن استخدام المصطلحات الباطلة لتشويه الحق ودعاته منهج قديم، استخدمه أعداء الحق مع رسول الله وأنبيائه، فكانوا يصفونهم بالسحر والجنون. قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ مَا أَفَّ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ جَنَّونٌ﴾^(٤).

(١) أبو زيد: بكر، الموضعية في الاصطلاح على خلاف الشريعة وأفصح اللغو، دراسة ونقد (ص ٨٣-٨٤).

(٢) حسانين: محمد، تجديد الدين مفهومه، وضوابطه، وآثاره، (ص ٨٥).

(٣) السفياني: عابد، موقف أهل السنة والجماعة من المصطلحات الحادثة ودلائلها، (ص ٣٥-٤٤).

(٤) سورة الذاريات، آية (٥٢).

وهكذا شأن المشركين مع رسول الله ﷺ؛ فقد سموه بالساحر، والكافر، والشاعر؛ قال تعالى مبينا قولتهم الباطلة : ﴿ وَقَالُوا يَا تَآئِيهَا الَّذِي نَزَّلَ عَلَيْهَا الْكِتَابَ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ﴾^(١) وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سِحْرٌ كَذَابٌ ﴾^(٢). ورد الله تبارك علی المشركين مقولتهم الباطلة ، وكشف زيفها، قائلاً : ﴿ فَذَكَرَ قَمَّانَتْ بِنْعَمَتْ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ ﴾^(٣).

وما تزال المصطلحات الباطلة جارية، وسنة الصراع باقية، فالمعتزلة ينزوون أهل السنة « باسم المجسمة^(٤)... والقدريّة^(٥) يسمون أهل السنة

(١) سورة الحجر، آية (٦).

(٢) سورة ص، آية (٤).

(٣) سورة الطور، آية (٢٩).

(٤) المجمّمة هم القائلون بأن الله جسم من الأجسام، وأول من عُرف عنـه ذلك في الإسلام هشام بن الحكم. وهذا اللقب لا ينطبق على السلف بل هو افتراء عليهم وبهتان؛ لأنهم يصفون الله سبحانه وتعالى بما يليق به من غير تخيـل ولا تكـيف . انظر: ابن تيمية: أـحمد، مجموع الفتاوى (١٨٦/٣).

(٥) القدريّة على قسمين: الأول: نفـاة القدر، الذين يعتقدون أن الله لا يعلم الأشيـاء قبل حدوثها ولم يكتبـها، وسمـوا بذلك لإـنكارـهم الـقدر. الثاني: غـلاة الـجـبرـية، الذين غـلـوا في إثباتـ الـقدرـ، ونـفـوا إـرادـةـ الإنسـانـ واختـيارـهـ، وسمـوا بذلك لـغـلوـهمـ فيـ الـقدرـ؛ وعليـهـ فـهـذاـ الوـصـفـ لاـ يـنـطـبـقـ عـلـىـ السـلـفـ رـحـمـهـمـ اللهـ؛ لأنـ مـذـهـبـهـمـ وـسـطـ فيـ ذـلـكـ، فـهـمـ يـقـولـونـ: إـنـ اللهـ خـالـقـ كـلـ شـيـءـ، وـمـنـ جـمـلةـ مـخـلـوقـاتـ أـفـعـالـ العـبـادـ، وـأـنـهـ عـلـىـ كـلـ شـيـءـ قـدـيرـ وـعـلـيمـ، وـالـعـبـدـ فـاعـلـ لـفـعـلـهـ حـقـيقـةـ، وـمـرـيدـ لـهـ، وـلـاـ يـخـرـجـ هـذـاـعـنـ مـقـدـورـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ وـلـاـ عـنـ مـشـيـتـهـ . انـظـرـ: ابنـ أـبيـ العـزـ: عـلـيـ، شـرـحـ العـقـيـدـةـ الطـحاـوـيـةـ (صـ ٧٩ـ وـصـ ١٣٢ـ، وـصـ ٦٤٠ـ) .

مجبرة^(١). والجهمية يسمونهم: صفاتية^{(٢) ...}^(٣)، وفي عصرنا اليوم يلقب
أعداء الحق دعاةَ الخير والصلاح بالوهابيين، والمتشددين، والمتطرفين،
والإرهابيين. وهذا الأمر أثر على العمل الدعوي، ونفرَ الكثير من الناس
عن الحق والوسطية والعدل، وأبعدهم عن العلماء والدعاة والمصلحين،
بل جعل أعداء الدين هذه المصطلحات وسيلةً لتنفير السلطة من العلماء
والدعاة، وأداةً لمقاومتهم، والتضييق عليهم .

(١) الجبر: هو نفي الفعل حقيقة عن العبد، وإضافته إلى الرب تعالى. والمعزلة يسمون من لم يثبت
للقدرة الحادثة أثراً في الإبداع والإحداث استقلالاً جرياً . الشهري: محمد، الملل والنحل،
(٨٥ / ١)، وهذا الوصف لا ينطبق على السلف رحمهم الله؛ لما سبق بيانه في مذهبهم في القدر.

(٢) نسبة إلى صفات الله تعالى، ولما كانت الجهمية ينفون الصفات، سموا السلف صفاتية؛ تلميذاً
لتشبيههم بالخلوقين؛ المرجع السابق (١ / ٩٢). وهذا ليس بصحيح؛ فالسلف رحمهم الله يثبتون الله
تعالى بالصفات بما يليق به سبحانه وتعالى من غير تمثيل ولا تكليف؛ أخذوا من قوله تعالى: {ليس كمثله
شيء وهو السميع البصير}.

(٣) أبو زيد: بكر، معجم المناهي اللفظية، (ص ١٠٦ - ١٠٧). وانظر على سبيل المثال: مقدمة حسن
السقاف لكتاب دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه، لابن الجوزي (٥٦ - ٥٧)، فقد لقب أهل السنة
والجماعة بعض الألقاب المذكورة .

المبحث الثالث:

خطورة الجناية على المصطلحات الإسلامية

وأثرها على عقيدة المسلم وفكره.

إن الجناية على المصطلحات الإسلامية تُفسد التّصورات الصحيحة للمفاهيم، وتقلب الحقائق، وتفتن الناس في دينهم وعقيدتهم؛ ولذا اجتهد أعداء الإسلام في تغيير المصطلحات الإسلامية، وتقديم مصطلحات جديدة تحمل بين طياتها معانٍ فاسدة، وآراء باطلة، حتى فشت بين أوساط المثقفين والعوام، وقبلت منهم من غير تحيص، ومن هنا كان من الواجب بيان مخاطرها؛ لكي يحذر الناس منها، ويتوّقّى شرها. ومن تلك المخاطر :

١ - هجران المصطلحات الإسلامية :

لو لم يكن من التساهل في استخدام المصطلحات الحادثة إلا هجر المصطلحات الإسلامية، لكان التحذير من تداوله أمراً سائغاً، لكن الأسوأ من ذلك أن هذا الهجر واستخدام المصطلحات الحادثة قد يؤدّي إلى ترويجها وقبولها بين الناس، وافتتاحهم بها، لظنهم أنها هي مراد الشّرع ودلالته، «ولعلّ هذا يظهر بوضوح لدى كثير من المسلمين الذين نشأوا أو عاشوا وتربيوا في المجتمعات الغربية، فإنك تجد لديهم من تغلغل القيم

والمفاهيم الغربية ... ما جعلهم يرون فيها البديل المثل لحل المشكلات السياسية والاجتماعية ...^(١). يقول ابن القيم رحمه الله مبيناً الأثر السيئ من هجر المصطلحات الشرعية وتبدلها بالمصطلحات الحادثة : « حتى خلفت من بعدهم خلوف رغبوا عن النصوص ، واستقوا لهم ألفاظاً غير ألفاظ النصوص ، فأوجب ذلك هجر النصوص ، ومعلوم أن تلك الألفاظ لا تفي بما تفي به النصوص من الحكم والدليل وحسن البيان ، فتولد من هجران ألفاظ النصوص والإقبال على الألفاظ الحادثة وتعليق الأحكام بها على الأمة من الفساد ما لا يعلمه إلا الله ... ولما استحكم هجران النصوص عند أكثر أهل الأهواء والبدع كانت علومهم في مسائلهم وأدلتهم في غاية الفساد والاضطراب والتناقض »^(٢) .

٢ - الواقع في الانحرافات العقدية والبدع المضلة :

لاشك أن تحميم المصطلحات الإسلامية ومعانيها على الاصطلاح الباطل يسبب انحرافاً فكرياً وعقدياً، ولا سيما إذا تقادم العهد ، وجاء الجيل الجديد الذي لم يقف على معنى المصطلح الإسلامي الصحيح ولم

(١) عبدالمطلب: حسين، وسائل الدعوة إلى الله تعالى وأساليبها بين التوقف والاجتهاد، (ص ١٤).

(٢) ابن القيم: محمد، إعلام الموقعين (٤ / ١٧٠).

يعرف ما يُراد من المصطلحات الباطلة، و يأخذ على أنها مفاهيم راسخة وصحيحة، وبالتالي يقع في البدع والانحرافات العقدية ، وهذا ما يؤكده شيخ الإسلام ابن تيمية عند حديثه عن أسباب ضلال الفرق بقوله : «ثم إنهم لما سمعوا كلام الأنبياء أرادوا الجموع بينه وبين أقوالهم، فصاروا يأخذون ألفاظ الأنبياء فيضعونها على معانيهم، ويسمون تلك المعاني بتلك الألفاظ المنقوله عن الأنبياء، ثم يتكلمون ويصنفون الكتب بتلك الألفاظ المأخذة عن الأنبياء فيظن من لم يعرف مراد الأنبياء ومرادهم أنهم عنوا بها ما عنوا الأنبياء، وضل بذلك طوائف»^(١).

ومن الأمثلة على ذلك : ادعاء كثير من الفرق الضالة أنها من أهل السنة، وأنها على النهج النبوى في المعتقد وغيره من أبواب الدين؛ ليصرفوا أنظار الناس إليهم، ويروجوا معتقداتهم الفاسدة، وينخدعوا بذلك عوام الناس^(٢).

وقد كشف هذا الادعاء الإمام السجزي في كتابه الماتع «الرد على من أنكر الحرف والصوت» عند حديثه عن المعنى الصحيح لأهل السنة والجماعة، إذ يقول: «فكل مدّعٍ للسنة يجب أن يطالب بالنقل الصحيح بما يقوله، فإن أتى بذلك علّم صدقه، وقبل قوله، وإن لم يتمكن من نقل ما

(١) ابن تيمية: أحمد، النبوت، (٦٦٩/١).

(٢) للاستزادة ينظر: الحاسم: فيصل، الأشاعرة في ميزان أهل السنة (ص ٦١-٧٦).

يقوله عن السلف، علم أنه محدث زاغ، وأنه لا يستحق أن يُصغى إليه أو يناظر في قوله، وخصوصاً المتكلمون معلوم منهم أجمع اجتناب النقل والقول به، بل تحيينهم لأهله ظاهر، ونفورهم عنهم بيّن، وكتبهم عارية عن إسناد»^(١).

٣- الأثر الفاسد على التصورات الفكرية والسلوك:

وأقرب مثال على أثر الجناية على المصطلحات الإسلامية على التصورات الفكرية: ما جنته القاديانية في تحريف معنى أم القرى (مكة) بقرية قاديان، وعلى ضوء هذا التحرير الفاسد وصفتها بأنها أرض الحرم، وفيها شعائر الله، وتنزّل فيها البركات، وفيها قطعة من قطعات الجنة، ومقدمة يسلّم عليها محمد رسول الله ﷺ، ومسجدها يضاهي المساجد الثلاثة، بل هذه القرية نفسها تضاهي قبلة المسلمين وكعبتهم، وإليها يقصدون لحجهم^(٢). وهكذا أرادت القاديانية من تحريفها المعنى ألم القرى أن تعظّم قريتها قاديان، وفي المقابل أن تُهين شأن الحرمين، وتقلّل من مكانتها، وكل ما

(١) السجزي: عبيد الله، الرد على من أنكر الحرف والصوت (ص ١٠١).

(٢) ظهير: إحسان، القاديانية: دراسات وتحليل (ص ٨٤).

ذكرته القاديانية بہتان وكذب وافتراء على كتاب الله ﷺ وسنة رسوله ﷺ ،

وصدق الله إذ يقول : ﴿إِنَّ أَوَّلَّ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَذِكْرِهِ مُبَارَّكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾^(١) .

ومثل تحريف الشيعة الإمامية الثانية عشرية^(٢) لحقيقة المهدى وصفاته:

بأنه ولد حسن العسكري، وأنه يخرج « ويعد أول ما يعمد فيقتل خطيب

المسجد الحرام يوم الجمعة، ثم يهدم المسجد الحرام، ويبطل جميع توسعاته،

ثم يأتي المدينة فيبيد أهلها، ويسبي نساءها وذريتها، ولا يقبل من تائب

توبه»^(٣) إلى آخر ما يفسره الرافضة من قتل أهل السنة وإبادتهم^(٤). وهذا

التفسير جد خطير، ويعني هذا: التخطيط المستقبلي لإبادة الإسلام وأهله.

(١) سورة آل عمران، آية (٩٦).

(٢) فرقة من فرق الشيعة الإمامية، سموا بذلك لحصرهم الإمامية في اثنى عشر رجلاً أو لهم علي بن أبي طالب^{رض}، وآخرهم محمد العسكري المهدى المتظر، ويسمون أيضاً بالقطعية. انظر: البغدادي: عبد القاهر، الفرق بين الفرق، (ص ٦٤)، والشهرستاني: محمد، الملل والنحل (١٦٩/١).

(٣) الشريف: منذر، المخطط الإجرامي لإبادة أمة الإسلام تحت مسمى خروج الإمام مهدي، (ص ٥٣).

(٤) الصحيح خلاف ما وصفته الرافضة، وصفات المهدى كما في ورد في الحديث الصحيح: ((يكون من أمتي المهدى، فإن طال عمره أو قصر؛ عاش سبع سنين أو ثمان سنين أو تسعة سنين؛ يملأ الأرض قسطاً، وعدلأً، وتخرج الأرض نباتها، وتغطى السماء قطرها)) وفي رواية ((ويكون المال كدوساً)). [رواه أحمد في المسند (١٧/٢٤٥) برقم (١١١٦٣)، والترمذني في جامعه: أبواب الفتنة، برقم (٢٢٣٢)، وقال: هذا حديث حسن.]

وأما أثر الجناية على المصطلحات الإسلامية الفاسد على السلوك فأقرب مثال على ذلك ما فسره بعض الصوفية عن حقيقة الزهد، وأنه تجويع النفس والانهاء عن الأكل الذي يقصد به تقوية البدن^(١) ! ، وقال بعضهم: إن من حقيقته: الفقر ، وترك الاتساع^(٢) .

ولا شك أن المفهوم الخاطئ للزهد يؤدي بصاحبـه إلى الضعف الجسمي والكسل وترك العمل المهني، وهذا خلاف ما أمرت به الشريعة الإسلامية من الحث على التكسب، وأكل الطيبات للتقوي للعبادة، قال تعالى: ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا أَتَنَاكَ اللَّهُ أَلَّدَارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾^(٣) .

أي: افعل الخير فيها من أصناف الواجب والمندوب، وتزود من الآخرة، ﴿ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾ أي مما أباح الله فيها من المأكل، والمشارب، والملابس، والمساكن، والnakح، فإن لربك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، ولزورك عليك حقاً ، فات كل ذي حق حقه^(٤) .

(١) الغزالى: محمد، إحياء علوم الدين (٣/٨٧).

(٢) انظر : الطوسي: عبدالله، اللمع (ص ٢٢).

(٣) سورة القصص، آية (٧٧).

(٤) انظر: ابن كثير، إسماعيل، تفسير القرآن العظيم ، (ص ١١٠٩).

٤ - حصول الخلل الأمني في البلاد الإسلامية :

لقد شُكّل الاستخدام السريع للمصطلحات الإسلامية انحرافاً عقدياً، وصاراعاً فكريأً بين أهل السنة والجماعة والفرق الأخرى، مما أوقع المسلمين في الفتن الفكرية والسياسية، وأقرب مثال على ذلك: ما حصل من فتنة القول بخلق القرآن في عهد العباسين، وما حلّ بالأمة الإسلامية من الفساد الأمني والفتن الفكرية، من: الضرب، والقتل، وقطع الأرزاق، والعزل عن الولايات، ومنع قبول الشهادة، والسجن، إلى غير ذلك من العقوبات^(١).

وفي عصرنا الحاضر يفسّر بعض الجماعات التكفيرية مصطلح التحاكم إلى الله بالحاكمية التي تعني «مقاطعة المجتمع بجميع صوره وهيئاته، والخاضوع لحاكمية الله وحده؛ لأن المسلمين في عصرنا لا يدركون معاني شهادة أن لا إله إلا الله، وبالتالي لم يدخلوا بعد في الإسلام، فلم يخصوا الله بالولاء»^(٢). وعلى ضوء هذا الفهم أخذوا يكثرون من لم يحكم بما أنزل الله من الحكم بدون ضوابط شرعية^(٣)، ثم أنزلوا هذا الحكم على غيرهم من رضي بذلك، ونتيجة

(١) انظر : ابن تيمية: أحمد، مجموع الفتاوى (١٢ / ٤٨٨).

(٢) البهنساوي: سالم، الحكم وقضية تكثير المسلمين (ص ٢٧).

(٣) يقول ابن أبي العز مبيناً أحوال من لم يحكم بما أنزل الله : «إن الحكم بغير ما أنزل الله قد يكون كفراً ينخل عن الملة، وقد يكون معصية: كبيرة أو صغيرة... وذلك بحسب حال الحاكم: فإنه إذا اعتقد أن الحكم بما أنزل الله غير واجب، وأنه مخير فيه، أو استهان به مع تيقنه أنه حكم الله؛ فهذا كفر أكبر، وإن

لها الحكم أخذوا ينادون بإقامة الدولة الإسلامية، والخروج على الحكام والولاة^(١)، وبالتالي قاموا بأعمال وأساليب عنيفة وتخريبية من أجل تحقيق تلك الدعوى الفاسدة، وأثرت هذه الفكرة على مسار العمل الدعوي والخيري، «فكم من مسجد بُني بعضه ولم يتم بناؤه، لتقاعس المحسنين عن مواصلة إحسانهم، وكم عالم أو طالب علم انقطع عن التفرغ لإفاده الناس العلم النافع، واستغله بلقمة العيش له ولمن يعول، لما قَبضَ أهلُ الخيرِ أيديهم، بسبب تخوفهم من مصير من يُكفلون، وهكذا كم مصالح عامة وخاصة انهدم ببنائها»^(٢).

اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله، وعلمه في هذه الواقعة، وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة، فهذا عاص.. وإن جهل حكم الله فيها مع بذل جهده واستفراغ وسعه في معرفة الحكم وأخطئه؛ فهذا مخطيء له أجر على اجتهاده، وخطؤه مغفور» ابن أبي العز: علي ، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٣٢٣-٣٢٤).

(١) وضع العلماء شروطاً للخروج على الحاكم الكافر، وهذه الشروط مستنبطة من حديث عبادة بن الصامت، وفيه : ((...أن تروا كفراً بواحًا عندكم من الله فيه برهان)) [رواه البخاري في صحيحه: كتاب الفتنة، باب قول النبي ﷺ (سترون بعدي ... برقم ١٤٨٢)، واللفظ له، ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء، برقم ١٧٠٩]. وأضاف الشيخ ابن باز شرطاً آخر وهو القدرة مع مراعاة المصلحة العامة ، يقول رحمه الله : ((إذا رأى المسلمون كفراً بواحًا عندهم من الله فيه برهان: فلا بأس أن يخرجوا على هذا السلطان لإزالته إذا كان عندهم قدرة، أما إذا لم يكن عندهم قدرة فلا يخرجوا، أو كان الخروج يسبب شرًا أكثر: فليس لهم الخروج؛ رعاية للمصالح العامة)). ابن باز: عبدالعزيز ، مجموع فتاوى ومقالات (٨/٢٠٣-٢٠٤).

(٢) عسيري: مصطفى، سياسة الإسلام في التعامل مع الفتنة المعاصرة (ص ٩٥).

٥ - التهوين من المحرمات وارتكابها :

لقد عمل أعداء الإسلام على تبديل المصطلحات الإسلامية المتعلقة بمسائل النهي والتحريم إلى أسماء تجعل المسلم يتجرأ على ارتكابها، كتغيير مسمى (الخمر) بالشراب الروحي، و(الرّشوة) بالهدية، و(الربا) بالفوائد البنكية، ويا نصيб (للمسير)، ومحسن (للديوث)، وغيرها من المسميات. وهذا مصدق لما بيّنه النبي ﷺ أنه سيأتي أناس من أمته ييدلون المصطلحات الشرعية بأسماء يهونون من حرمتها، ويستحلونها؛ فعن أبي مالك الأشعري رض أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : ((ليُشَرِّبَنَّ نَاسٌ مِّنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ يَسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا))^(١) ، وقد وقع هذا في عصر الصحابة، ففي فتح الباري لابن حجر : «أن أبا مسلم الخولاني حج؛ فدخل على عائشة، فجعلت تسأله عن الشام وعن بردها، فقال: يا أم المؤمنين، إنهم يشربون شراباً يقال له الطلاء، فقالت: صدق رسول الله ﷺ وبلغ حتى سمعته يقول: ((إِنَّ أَنَاسًا مِّنْ أُمَّتِي يَشْرَبُونَ الْخَمْرَ يَسْمُونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا))»^(٢).

يقول ابن تيمية رحمه الله : «فتبديل الناس للأسماء لا يوجب تبديل الأحكام ، فإنها أسماء سموها وآباؤهم ما أنزل الله بها من سلطان ، كتسمية الأوثان آلة ... وأما استحلال القتل باسم الإرهاب الذي يسميه ولاة

(١) رواه أبو داود في سنته: كتاب الأشربة برقم (٣٦٨٨)، وابن ماجه في سنته: كتاب الفتنة، برقم

(٤٠٢٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم (٣٦٨٩).

(٢) ابن حجر: أحمد، فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري (١٠/٥٤).

الظلم سياسة وهيبة وأبهة الملك ونحو ذلك ظاهر أيضا ، وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبر أنه سيكون من يستحل الخمور والربا والسحت والزنا وغيرها بأسماء أخرى من النبيذ والبيع والهدية والنكاح ، ومن يستحل الحرير والمعازف فمن المعلوم أن هذا بعينه هو فعل أصحاب الحيل ، فإنهم يعمدون إلى الأحكام فيعلقونها بمجرد اللّفظ»^(١) .

٦ - معارضة الأدلة الشرعية وردّها بالمصطلحات الباطلة:

ومن الآثار المترتبة على الجناية على المصطلحات الشرعية: أن أهل الأهواء والبدع جعلوا مصطلحاتهم البديلة أصولاً لدينهم، يعارضون بها الكتاب والسنة، وفي هذا يقول الشاطبي عند حديثه عن أسباب ظهور البدع: «أن يعتقد الإنسان في نفسه أو يُعتقد فيه أنه من أهل العلم والاجتهاد في الدين ... فيعمل على ذلك، ويعدّ رأيه رأياً، وخلافه خلافاً..»^(٢) .

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية : « وهؤلاء الذين يعارضون الكتاب والسنة بأقوالهم بنوا أمرهم على أصل فاسد؛ وهو أنهم جعلوا أقوالهم التي ابتدعواها هي : الأقوال المحكمة التي جعلوها أصول دينهم ... كما يجعل الجهمية من المتفلسة والمعتزلة ونحوهم وما أحدثوه من الأقوال التي نفوا بها

(١) ابن تيمية : أحمد، الفتاوى الكبرى (٤٣/٦).

(٢) الشاطبي: إبراهيم، الاعتصام، (٦٧٩/٢).

صفات الله ... فتجد أحدهم يقول: ليس بجسم^(١)...^(٢).

وفي عصرنا اليوم ترى البعض يتعذر على الأحكام الشرعية ويرتكب المحرّمات، وعندما توجّهه وتنهاه، يقول معرضاً بحرية الرأي والافتتاح. وهذا الأمر جد خطير على اعتقاد المسلم؛ لأن فيه اعترافاً على الكتاب والسنة، ومواجهة لها. يقول الإمام أحمد رحمه الله: «فمن دفع كتاب الله ورده وألّا يخبار عن رسول الله ﷺ، واحتَرَعْ مقالة من نفسه وتأوّل رأيه؛ فقد خسر خسراً مبيناً»^(٣).

(١) اختلف أهل الكلام في تفسير الجسم، منهم من يقول: هو المركب من المادة والصورة، وقيل: هو الموجود، وقيل غير ذلك. انظر: الغزالى: محمد، الحدود، (ص ٢٩٣). ومقصود شيخ الإسلام ابن تيمية: أن نفأة الصفات من الجهمية والمعزلة إذا أثبتنا لهم الصفات الذاتية لله ﷺ؛ كاليدين مثلاً، يعارضون هذا الإثبات بالأصل الذين يتبنونه والمصطلح الذي اخترعوه، ويقولون: الله ليس بجسم، ويريدون بذلك نفي الصفات.

(٢) ابن تيمية: أحمد، درء تعارض العقل والنقل، (١/٢٧٥).

(٣) ابن تيمية: أحمد، نقض تأسيس الجهمية، (٢/٤١٨).

المبحث الرابع :

أهم السبل المعينة على مواجهة مخاطر الجناية

على المصطلحات الإسلامية

تبين ما سبق ذكره أن للجناية على المصطلحات الإسلامية أسباباً ومخاطر عديدة، ولذا من الواجب بيان السبل التي تعين الأمة أفراداً وجماعات بعد عون الله تعالى على الحفاظ على المصطلحات الإسلامية، ومن أهم السُّبُل ما يأتى:

١- إبراز خصائص المصطلحات الإسلامية: والتي منها: ربانية المصدر، والشمولية، والوضوح والدقة، مع الثبات والصدق^(١). والمتأمل في الخصائص السابقة يتيقن أنها خصائص تضبط مفاهيم الدين، وتعطي التصورات الفكرية الصحيحة لها، مع ميزة في المنهج والأصالة والدقة والثبات، وهذا تميزت مصطلحات أهل السنة والجماعة بالصدق والحق؛

(١) للاستزادة والتوسيع في الخصائص انظر: السفياني: عابد، موقف أهل السنة والجماعة من المصطلحات الحادثة ودلائلها، (ص ٣٥-٤٤).

لأنهم استمدوا مفاهيمهم من المصطلحات الإسلامية، وفسّروها بطريقها المشروعة، فكانوا في مَنْأى عن جنایتها، والإلحاد في معانٍ لها ودلائلها.

٢- ضرورة توحيد المصطلحات الإسلامية : «وفي ذلك: شد لآصرة الوحدة الإسلامية، ودفع للبلبلة والالتباس، وإيناس لغربة الأبدان»^(١).

وجميل أن يتبنى هذا التوحيد المنظمات الإسلامية العالمية كرابطة العالم الإسلامي، والمجمع الفقهى، والجمعيات العلمية المتخصصة على شكل مؤتمرات إسلامية ، وندوات عالمية.

٣- العناية باللغة العربية : والحرص على بيان أهميتها في فهم الدين، وضبط المصطلحات الإسلامية. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ولابد في تفسير القرآن والحديث من أن يعرف ما يدل على مراد الله من الألفاظ. وكيف يفهم كلامه، فمعرفة العربية التي خوطبنا بها مما يعين على أن نفقه مراد الله ورسوله بكلامه، وكذلك معرفة دلالة الألفاظ على المعاني...»^(٢).

(١) أبو زيد: بكر، الموضعية في الاصطلاح على خلاف الشريعة وأفصح اللغى، دراسة ونقد، (ص ٩١).

(٢) ابن تيمية: أحمد، مجموع الفتاوى (١١٦/٧).

٤- بيان الطرق الصحيحة لتفسير المصطلحات الإسلامية: من المعلوم أن غالبية المصطلحات الإسلامية مصدرها من الكتاب والسنة؛ وهذا ليس لأحدٍ أن يجني عليها بتفسيرها من تلقاء نفسه، أو ما يوافق أهواءه ومقاصده، وإنما عليه أن يستعين في معرفة معناها بالطرق الصحيحة؛ كتفسيرها بما يتوافق مع القرآن الكريم والسنة النبوية بفهم سلف الأمة وعلمائها، مع الاستعانة باللغة العربية ومراعاة مقاصد الشريعة في ذلك.

٥- ضرورة دراسة المصطلحات الحادثة قبل شيوعها، وذلك بعرضها على العلماء وأخذ آرائهم فيها، ومن ثم اعتقادها، أو التحذير من مخاطرها.

٦- دراسة الضوابط المنهجية التي وضعها علماء الإسلام في التعامل مع المصطلحات، وقوتها، ومن أهم الضوابط المهمة في قبول المصطلحات الإسلامية: موافقة المصطلح الكتاب والسنة، وكذا موافقته اللغة العربية^(١).

٧- الإفادة من وسائل الإعلام وقنوات الاتصال المتعددة في بيان دور المصطلحات الإسلامية في التحصين المعرفي، وخطورة الجناية عليها، وآثارها السيئة على الأمة الإسلامية.

(١) انظر دراسة ماتعة حول هذه الضوابط : العتيبي، سعود، ضوابط قبول المصطلحات الإسلامية والفكرية عند أهل السنة والجماعة، (ص ١٢٧-٣٧٥).

٨- عمل معلمة^(١) علمية تجمع فيها المصطلحات المخالفة للشرع، مع بيان خطورتها، وأثرها السيئ على الأمة الإسلامية في عقيدتها، وأخلاقها، وسلوكيها، وتصوراتها الفكرية .

٩- قيام العلماء ببيان خطر الجناية على المصطلحات الإسلامية في دروسهم العلمية ومصنفاتهم، وسائل ميادين العلم و مجالاته المتعددة.

(١) المقصود بها : الموسوعة. وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد قصة لطيفة في كتابه المواجهة (ص ٨) عن أصل كلمة الموسوعة جاء فيه: « لطاش كبرى زاده كتاب باسم: موسوعات العلوم، ولما كانت إحدى مكتبات القدسية، تدون فهرساً لمحنتها. أملأ أحد موظفيها اسم هذا الكتاب على أحد موظفي المكتبة بلفظ موسوعات العلوم. فسمع الكاتب الضاد: سيناً. فكتب اسم الكتاب (موسوعات العلوم). وسمع الشيخ إبراهيم اليازجي صاحب مجلة الضياء باسم هذا الكتاب و موضوعه فخيل إليه أن كلمة (موسوعات) تؤدي معنى (دائرة المعارف) فأعلن ذلك في مجلته. وأنزل به زكي باشا وغيره. فشاعت كلمة موسوعة. وموسوعات لهذا النوع من الكتب».

الخاتمة

أولاًً: نتائج البحث:

بعد جمع المصادر والمراجع حول موضوع الجناية على المصطلحات، وصياغتها في قالب بحثي، خرج الباحث بتالي نتائج أهمها:

١- أن التعدي على المصطلحات الإسلامية إما يكون باستبدالها بمصطلح آخر، أو تحريف معناها وتحميمها بمفاهيم مغلوطة باطلة، وكل ذلك لخدمة المذهب أو لاتباع هوى، أو لتشوييه الإسلام وأهله وغيرها من الأغراض.

٢- للجناية على المصطلحات الإسلامية أسباب منها: دافع العقيدة الباطلة، واتباع الهوى، والجهل باللغة العربية وكسر حاجز النفرة من الإسلام، والانبهار بمصطلحات غير المسلمين، وتشوييه الإسلام ودعاته.

٣- الجناية على المصطلحات الإسلامية لها مخاطر على الأمة الإسلامية، منها: هجر المصطلحات الإسلامية ، والوقوع في الانحرافات العقدية والبدع المضلة، والأثر الفاسد على التصورات الفكرية والسلوك، وحصول الخلل الأمني في البلاد الإسلامية، والتهوين من المحرمات واستحلالها، ومعارضة الأدلة الشرعية وردتها بالمصطلحات الباطلة.

٤- هناك ثمة سبل تعين الأمة فرداً وجماعات بعد عون الله سبحانه وتعالى على الحفاظ على المصطلحات الإسلامية، من أهمها: إبراز خصائص المصطلحات الإسلامية، وضرورة توحيد المصطلحات الإسلامية، والعناية باللغة العربية، وبيان الطرق الصحيحة لتفسير المصطلحات الإسلامية، والإفادة من وسائل الإعلام وقنوات الاتصال في بيان أهمية المصطلحات الإسلامية وخطورتها الجناية عليها.

ثانياً: توصيات البحث :

بناء على نتائج البحث فإن الباحث يوصي بالآتي:

- ١- دراسة أسباب ظهور المصطلحات الباطلة دراسة متعمقة ومتوسعة؛ لغرض التعرف على معالمها، ووضع التدابير الواقية والمناسبة لها.
- ٢- دراسة آثار المصطلحات الباطلة على العقيدة والفكر والمناهج الدعوية، مع بيان السبل المعينة على مواجهة تلك الآثار ومخاطرها.

فهرس المصادر والمراجع:

القرآن الكريم .

١- الألباني: محمد ناصر الدين، صحيح سنن أبي داود، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط٢١، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.

٢- ابن باز: عبدالعزيز بن عبدالله، مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، جمع وترتيب: محمد بن سعد الشويعر، الرياض: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ط٣، ١٤٢٠ هـ.

٣- البخاري: محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، الرياض: دار السلام، ط١٤١٧ هـ- ١٩٩٧ م.

٤- البغدادي: عبدالقاهر، الفرق بين الفرق، تحقيق محيي الدين عبدالحميد، لبنان: بيروت، دار المعرفة.(د.ط) (د.ت).

٥- البهنساوي: سالم بن علي، الحكم وقضية تكفير المسلم، دار الأنصار، ط١٣٩٧ هـ- ١٩٧٧ م.

٦- الترمذى: محمد بن عيسى، الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، بإشراف: صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ، الرياض: دار السلام للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٠ م- ١٩٩٩ م.

٧- ابن تيمية: أحمد بن عبدالحليم، درء تعارض العقل والنقل، القاهرة: دار الكنوز الأدبية، (د.ط)، (د.ت).

٨- ابن تيمية: أحمد بن عبدالحليم، الفتاوى الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر وآخر، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٨ هـ - م ١٩٨٧.

٩- ابن تيمية: أحمد بن عبدالحليم، مجموع الفتاوى، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، السعودية، الرياض: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤١٦ هـ - م ١٩٩٥.

١٠- ابن تيمية: أحمد بن عبدالحليم، منهاج السنة، تحقيق: محمد رشاد سالم، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٠٦ هـ.

١١- ابن تيمية: أحمد بن عبدالحليم، النبوات، تحقيق: عبدالعزيز بن صالح الطويان، الرياض: أضواء السلف، ط١، ١٤٢٠ هـ.

١٢- ابن تيمية: أحمد بن عبدالحليم، نقض تأسيس الجهمية، تصحيح: محمد بن عبد الرحمن قاسم، مكة المكرمة: مطبعة الحكومة، ط١، ١٣٩١ هـ.

- ١٣ - الجاسم: فيصل بن قzar، الأشاعرة في ميزان أهل السنة، الكويت: المبرة الخيرية لعلوم القرآن والسنة، ط١، ١٤٢٨ هـ-٢٠٠٧ م.
- ١٤ - الجرجاني: علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، بيروت: دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٥ هـ.
- ١٥ - ابن الجوزي: عبد الرحمن بن الجوزي الحنفي، دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه، تحقيق: حسن السقاف، الأردن، عمان: دار الإمام النووي، ط٢، ١٤١٢ هـ-١٩٩٢ م.
- ١٦ - الحامد: محمد، نظرات في كتاب اشتراكية الإسلام، (بدون دار نشر) ط١، ١٣٨٢ هـ-١٩٦٣ م.
- ١٧ - ابن حجر: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، القاهرة: دار الريان للتراث، ط١، ١٤٠٧ هـ-١٩٨٧ م.
- ١٨ - حسانين: محمد حسانين، تجديد الدين مفهومه، وضوابطه، وآثاره، مطبوعات جائزة نايف بن عبدالعزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة، الدورة الثالثة، ط١، ١٤٢٨ هـ-٢٠٠٧ م.

- ١٩ - ابن حنبل: أحمد، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون،
بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٢٠ هـ- ١٩٩٩ م.
- ٢٠ - أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، السنن، إشراف صالح
عبدالعزيز آل الشيخ، دار السلام، الرياض، ط١، محرم ١٤٢٠ هـ-
١٩٩٩ م.
- ٢١ - أبو زيد: بكر بن عبد الله، معجم الماهي اللفظية، السعودية،
الرياض: دار العاصمة، ط٣، ١٤١٧ هـ- ١٩٩٦ م.
- ٢٢ - أبو زيد: بكر بن عبد الله، المواضعة في الاصطلاح على خلاف
الشريعة وأفصح اللغى دراسة ونقد، الرياض: مطابع دار الهلال
للأوفست، ط١، ١٤٠٥ هـ.
- ٢٣ - السجزي: عبيد الله بن سعيد بن حاتم، الرد على أنكر الحرف
والصوت، تحقيق: محمد باكريم باعبد الله، الرياض، دار الراية، ط١،
١٤١٤ هـ- ١٩٩٤ م.
- ٢٤ - السفياني: عابد بن محمد، موقف أهل السنة والجماعة من
المصطلحات الحادثة ودلائلها، الرياض: دار طيبة، ط١، ١٤٢٧ هـ-
٢٠٠٦ م.

- ٢٥ - سلطان: جمال، تجديد الفكر الإسلامي، الرياض: دار الوطن للنشر، ط١، ١٤١٢ هـ.
- ٢٦ - الشاطبي: إبراهيم بن موسى، الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهمالي، مصر، الجيزة: دار ابن عفان، ط١، ١٤٢١ هـ.
- ٢٧ - الشريف: منذر بن عبدالله، المخطط الإجرامي لإبادة أمة الإسلام تحت مسمى خروج الإمام المهدي، مصر: مكتبة عباد الرحمن، ط١، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩ م.
- ٢٨ - الشهريستاني: محمد بن عبدالكريم، الملل والنحل، تحقيق: محمد كيلاني، بيروت، لبنان: دار المعرفة، ط٢١٣٩٥ هـ- ١٩٧٥ م.
- ٢٩ - الطوسي: عبدالله بن علي السراح، اللمع، تحقيق وتعليق: عبدالحليم محمود، مصر: دار المصري للطباعة، (د.ن).
- ٣٠ - الطوسي: محمد بن الحسن، الأموي، العراق، النجف: مطبعة النعيم، ١٣٨٤ هـ- ١٩٦٤ م.
- ٣١ - ظهير: إحسان إلهي، البهائية، نقد وتحليل، إدارة ترجمان السنة، لاہور، باکستان، ط٣، ٤، ١٤٠٤ هـ- ١٩٨٣ م.
- ٣٢ - ظهير: إحسان إلهي، القاديانية: دراسات وتحليل، مصر، القاهرة: دار الإمام المجدد، ط١، ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م.

- ٣٣ - عبدالمطلب: حسين محمد، **وسائل الدعوة إلى الله تعالى وأساليبها بين التوقيف والاجتهاد دراسة تأصيلية**، السعودية، الرياض: دار الوطن للنشر، ط١، ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٣ م.
- ٣٤ - العتيبي: سعود بن سعد بن نمر، **ضوابط قبول المصطلحات الإسلامية والفكرية عند أهل السنة والجماعة**، رسالة دكتوراه مقدمة إلى قسم العقيدة والأديان، بكلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، عام ١٤٢٧ هـ- ٢٠٠٧ م.
- ٣٥ - ابن أبي العز: علي بن علي، **شرح العقيدة الطحاوية**، تحقيق: عبدالله التركي، وشعييب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٣ هـ- ١٩٩٣ م.
- ٣٦ - عسيري: مصطفى بن أحمد، **سياسة الإسلام في التعامل مع الفتن المعاصرة**، الرياض: دار القبس، ط١، ١٤٢٨ هـ.
- ٣٧ - غزالة: حسن بن سعد، **ترجمة المصطلحات الإسلامية: مشاكل وحلول**، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، عام ١٤٢٣ هـ.
- ٣٨ - الغزالى: محمد بن محمد، إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة، (د.ت.).
- ٣٩ - الغزالى: محمد بن محمد، الحدود، تحقيق: د. عبدالامير الأعسم، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٢، ١٩٨٩ م.

- ٤٠ - ابن القيم: محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تعليق: طه عبدالرؤوف، لبنان، بيروت: دار الجيل. (د.ط).
- ٤١ - ابن القيم: محمد بن أبي بكر، الصواعق المرسلة، تحقيق: د.علي محمد الدخيل الله، الرياض: دار العاصمة، ط١، ١٤٠٨ هـ.
- ٤٢ - ابن كثير: إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، طبع بإشراف محمود الأرناؤوط، الرياض: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٢ هـ-٢٠٠١ م.
- ٤٣ - الكفوبي: أيوب بن موسى، الكليات، تحقيق: د.عدنان درويش وآخر، بيروت: دار مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٩ هـ-١٩٩٨ م.
- ٤٤ - ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، السنن، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار الفكر (د.ط) (د.ت).
- ٤٥ - المازندراني: علي بن حسيني، الأقدس، (د.ت) (د.ن).
- ٤٦ - ابن منظور: محمد بن مكرم، لسان العرب، لبنان، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢، ١٤١٨ هـ-١٩٩٧ م.
- ٤٧ - النيسابوري: مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، الرياض: دار المغني، ط١، ١٤١٩ هـ-١٩٩٨ م.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٢٢٣
أهمية البحث	٢٢٥
أهداف البحث	٢٢٦
حدود البحث	٢٢٦
منهج البحث	٢٢٧
خطة البحث	٢٢٧
المبحث الأول: مفهوم الجناية على المصطلحات الإسلامية	٢٢٩
المبحث الثاني: أسباب الجناية على المصطلحات الإسلامية	٢٣٣
المبحث الثالث: خطورة الجناية على المصطلحات الإسلامية وأثرها على عقيدة المسلم وفكره	٢٤٢
المبحث الرابع: أهم السبل المعينة على مواجهة مخاطر الجناية على المصطلحات الإسلامية	٢٥٣
الخاتمة	٢٥٧
فهرس المصادر	٢٥٩
فهرس الموضوعات	٢٦٦